

تقريب المتباعد بنظم كبرى القواعد 10 من 20 - عامر بهجت

عامر بهجت

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد. فهذا ان شاء الله عز وجل شرح مختصر منظومة تقريب المتباعد بنظم كبرى القواعد. واصل هذه المنظومة انني نظرت في النظم الذي - [00:00:00](#) انتخبته من نظم الاهدل اللي هو اسمه زبدة القواعد من منظومة الفرائض. نظرت فيه فوجدت فيه حتى انا شرعت يعني اني احفظه كنت يعني كررته مرارا لكني ما حفظت يعني بقصد الحفظ. فاردت ان اضبطه واحفظه احفظه فوجدت اه كثير الحشو جدا -

[00:00:30](#)

تمام آآ ويمكن اختصاره من غير اي اخلال باي معنى من المعاني. تمام؟ فشرع تختصر بعض الابيات ثم اه اختصرت اشياء ثم قلت يا شيخ اه انظمتها من جديد. فنظمت جميع مضامنها في نصف عدد الابيات بالضبط. قال ما هي اربعة وستين صارت كم - [00:00:50](#) اثنين وثلاثين بيت. تمام؟ اه دون اخلال باي شيء مما في الزبدة. من القواعد واضح طيب وسميتها تقريب المتباعد بنظم كبرى القواعد ذلك ان اصل علم القواعد الفقهية هو تقريب للمتناثر يعني جمع - [00:01:10](#)

المتناثر من الفروع. واذا كان هذه القواعد هي اصلا تجمع المتناثر من الفروع. وتقدر تحفظ القواعد هذه الكبرى يدخل تحت ما لا يحصى من الفروع الفقهية. في اثنين وثلاثين بيت فهذا اختصار عظيم في العلم. وهذا كله من فضل الله نسأل الله - [00:01:30](#) الله يتقبل منا واياكم. وما هو يعني الله المستعان على كل حال. مم. طيب نبدأ بشرحها المقدمة اولا قال فيها الحمد لله على وبعد. لاحظ هذه المقدمة شطر بيت. الزبدة يمكن - [00:01:50](#)

سبع ابيات او شي ها طيب هذا الحمد لله على وبعد فهذه قواعد تعد خمسا هي الكبرى من القواعد اولها بالمقاصد شرع على طول خش في الموضوع وقال لك القواعد الكبرى خمس قواعد فعدها وذكر انها كم قاعدة القواعد الكبرى خمس - [00:02:10](#) خمس هي الكبرى من القواعد. والقواعد تنقسم الى ثلاثة اقسام كبرى وهي هذه الخمس. وهي مجمع عليها بين المذاهب وقواعد آآ فقهية غير كبرى وهي التي تجمع مسائل من ابواب متعددة لكنها ليست - [00:02:30](#)

لكل ابواب الفقه. هذه الكبرى في كل الابواب. تمام؟ والثالث الضوابط الفقهية التي تتعلق بباب معين. فهذه المنظومة تختص بالقواعد الكبرى قواعد غير الكبرى لكن التي تكون مندرجة ومتعلقة بواحد من القواعد الخمس الكبرى. واضح - [00:02:50](#) نعم. قالوا هذه قواعد تعد خمسا هي الكبرى من القواعد اولها الامور بالمقاصد. ويعبر عنها الامور بمقاصدها الثاني يقيننا بالشك لا يزال. هو في النثر يقال اليقين لا يزول لا يزال بالشك. يقين ونفس المعنى - [00:03:10](#)

ولا شك ان اليقين هو يقيننا نحن يقين المكلفين ليس متعلقا بغيرهم. الثالث من القواعد الخمس الكبرى المشقة تجلب التيسير. قال مشقة تجلب يسرا. تجلب التيسير او تجلب اليسر. تمام؟ اه المعنى واحد - [00:03:30](#) منشقة تجلب يسرا قالوا. وضرر والمقصود تجلب اليسر الشرعي. خلاص اليسر الشرعي. نعم وضرر يزال هذه القاعدة الرابعة الضرر يزال. الخامسة ثم العادة قد حكمت العادة محكمة لدى جميع السادة وقوله لدى - [00:03:50](#)

جميع السادة ليس حشوا. ليس حشوا وانما هو بيان ان هذه القواعد الخمس مجمع عليها. خلاص هذا آآ ابن الوردي رحمه الله نظم الحاوي للماوردي قال فيه اه لا حشوة فيه حسب الامكان وانما جميعه معاني وان يكن حشو فذاك نادر يصرفه الى المعاني -

[00:04:10](#)

تمام؟ فهذا ليس بحشوة. ولو كان حشوا فليصرفه الى المعاني الماهر. طيب. ثم قال القاعدة الاولى الامور بمقاصدها بدأ اولا بدليل

هذه القاعدة ودليلها حديث النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات حديث عمر بن الخطاب الذي رواه - 00:04:40 البخاري ومسلم ولذلك قال وانما الاعمال بالنيات دليل اولها عن الثقات دليل اولى هذه القواعد الخمس اللي هي قاعدة الامور بمن قاصدها وهذا الحديث حديث مروي عن الثقات وهو مروي في البخاري ومسلم وهو من الاحاديث المشهورة - 00:05:00

اه يرويه طبعاً مشهور اه لغة والى اصطلاح هو غريب. تمام؟ اه يرويه يحيى ابن سعيد الانصاري عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقم ابن وقاص الليثي عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الأعمال بالنيات - 00:05:20

طيب اه ما علاقة هذا الحديث بهذه القاعدة؟ هم النيات هي المقاصد النيات هي المقاصد والاعمال هي الامور خلاص الامور هي الاعمال والاقوال. تمام؟ الاعمال والاقوال. والاعمال ايضاً في الحديث هي ايضاً الاعمال والاقوال - 00:05:40

طيب ولذلك حتى بعض العلماء قالوا ان هذه القاعدة ينبغي ان يعبر عنها اصلاً بان يقال القاعدة هي انما الاعمال بالنيات. وهذه قال بعضهم ان احسن من قولنا الامور بمقاصدها. فائدة النية اولاً النية لها آ فائدتان - 00:06:00

فيما يتعلق بالجانب الفقهي الذي نريده نحن هنا في القواعد الفقهية والا فلا شك ان لها فوائد عظيمة منها الثواب والاجر والقبول عند الله عز وجل وما الى ذلك لكن المقصود اثرها الفقهي امراً. الامر الاول تمييز العادة عن العبادة. تمام؟ فالانسان يروح يغتسل بنية - 00:06:20

تنظف والاخر يغتسل لرفع الجنابة. الغسل واحد الفرق الذي ميز هذا الغسل غسل الجنان مع الغسل التبرد او التنظف هو ايش؟ النية وهذا معنى قوله ونية بها تماز العادة عن نيك. هذا الاول. العادة عن النيك. النيك اللي هو العبادة التعبد - 00:06:40

الثاني ورتب العبادة يعني والنية تماز بها ايضاً رتب العبادة. فهذا يغتسل وهذا يغتسل. ذاك غسل للجمعة غسل مستحب. وهذا غسله عن الجنابة غسل واجب. والغسل واحد. ما الذي ميز بينهما؟ النية. واضح - 00:07:00

هذا معنى فائدة النية. المبحث الثالث في النية او في قاعدة الامور بمقاصدها وقت الاتيان بالنية. وقت الاتيان كانوا الاتيان بالنية الافضل ان تكون النية مقارنة لاول العبادة. ولهذا قال ووقتها لاول والتنوين هنا عوض عن حذف - 00:07:20

يعني لاول العمل خلاص لاول العمل الافضل فيها ان تكون مقارنة ايش؟ مقارنة لاول العمل ويجوز ان تأتي وهذه الحالة الثانية قال وتأتي قبيل فعل بيسير وقته يجوز ان تأتي النية قبيل الفعل - 00:07:40

بوقت يسير. تتقدم عليه بوقت يسير. واضح؟ وقيدوها في الصلاة قالوا تتقدم على الصلاة بيسير بعد دخول الوقت يصير في وقت بعد دخول وقت الصلاة. نعم. فلو ان الانسان مثلاً عند تكبيرة الاحرام استحضر النية فهذا - 00:08:00

كل الاول اللي هو لاول العبادة. ومن توضاً وخرج الى المسجد ناويا الصلاة ثم ذهل اثناء تكبيرة الاحرام اثناء التكبيرة لحظة التكبيرة كان ذاهلاً عن استحضر ان هذه صلاة الظهر. فالصلاة صحيحة نقول نعم صحيحة - 00:08:20

ومجزئة عن الظهر لان النية كانت موجودة قبل الفعل بوقت يسير. واضح. طيب. ثم ذكر محل النية فقال محلها وهذا هو محل النية. فالنية محلها القلب. لان هي عزم القلب وقصد القلب. واضح؟ طيب. اذا كان محل القلب - 00:08:40

هل يمكن ان يشارك اللسان بان يتلفظ الانسان بالنية او لا؟ ذكر هذه المسألة فقال حكم النطق منه قال وللمرداوي يسن نطقاً. رد له الحجاوي عندنا في المذهب قولان في مسألة النطق بالنية وانتبه انما محل المسألة هو ايش؟ هو النطق سرا لا - 00:09:00

جهرًا اما جهرًا هذا ما فيه اشكال في المذهب قولاً واحداً ان النطق بها ان الجهر بها غير مشروع. لكن هل تحريك اللسان بها؟ من باب استجلاب الانسان انا عشان استجلب النية واستحضرها في القلب ها فانطقوا بها بلساني سرا ما احد يسمعه يسمع نفسه فقط هل هذا يسن؟ قال - 00:09:20

برداوي يسن. ومن الناحية الاصطلاحية هذا هو المذهب. يعني من الناحية الاصطلاحية. يعتبر هذا هو المذهب. والقول الثاني في المذهب ان هذا غير مشروع بل هو ولذلك اشار الى القول الثاني فقال رده الحجاوي. الحجاوي في حوائجه التنقيح علق على المرادوي قال كيف تقول سنة؟ هذا شيء لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:09:40

تقول سنة على الاقل لو قلت مستحب ومع هذا قال انها بدعة ليست مستحبة. واضح؟ هذا الذي قرره الحجاوي رحمه الله في حواشي التنقيح. وانظر كيف اهل علم رحمهم الله يردون على بعض ترى بعض الناس يتصور انه اذا عالم رد على عالم معناه انه هذا يكرهه او يبغضه او يسقطه لا رد العلماء بعضهم على بعض - [00:10:00](#)

وهذا من تمام الوفاء من تمام وفاء بعضهم البعض حتى الابن يرد على ابيه وهذا من تمام البر لوالده ترى اللي يرد على والده في العلم هذا بر والدي وليس عقوقا ولذلك يقول الشيخ محمد مولود يسمونه اده يقول رد الاجلاء على الاجلاء من - [00:10:20](#) والشيوخ دلام عن قبول غير واحد نبه له على جوازه او طلبه. من الابينة والشيوخ يعني من ابائهم او شيوخهم. ها اه من ابينا والشيوخ دلاما عن قبول غير واحد نبيه له على جوازه او طلبه. اقل الاحوال انه جائز. بل هو مطلوب. واضح؟ رد على مالك ابن القاسم - [00:10:40](#)

تلميذه وابن ابن عاصم على ابن عاصم وابن ابن ابن مالك على ابن مالك وسلم النقاد كل ذلك تذره ني على رسوخه اكثر الرد على شيوخه وذلك عندي ان حق الحق مقدما على ان مقدم على حقوق الخلق. حق الله عز وجل في رعاية العلم - [00:11:00](#) والذب عن الشريعة حتى في المسائل الاجتهادية العالم يذكر ويرد وليس هذا طعن لكن بالادب والانصاف كما قال ابن عاصم رحمه الله في اول المرتقى قال آ لكن بشرط العلم والانصاف فذا ذا من اجمل الاوصاف وما به من خطأ ومن خلل - [00:11:20](#) اذنت في اصلاحه لمنفع لكن بشرط العلم والانصاف فتاوى ذا من اجمل الاوصاف وهذا امر يعني ينبغي لطلبة العلم ان يتحلوا به حتى صار الواحد الان لا يرد على احد لما استقر في اذهان الناس بسبب بعض التشويه اللي يحصل من بعض طلاب العلم وكذا. تشويه مسألة الرد مسألة من جمال - [00:11:40](#)

علمي وحسن الشافعي رد على محمد بن الحسن الشيباني شيخه. تمام؟ وهنا الحجاوي يرد على المرادوي. وجاء البهوتي في الكشف ورد على حجاوي في نفس المسألة والموضوع كله تعظيم واجلال واحترام وهكذا اهل العلم نسأل الله عز وجل ان - [00:12:00](#) ارزقنا التخلق باخلاقهم رعاية حق العلم وحق الشيخ الذي له سبق في العلم. طيب اه اذا حكم النطق بها انتهينا منه. عندنا قولان فيها كما اشرنا والحجاوي يرد على البدوي يقول ليست مشروعة. ثم انتقل بعد ذلك الى - [00:12:20](#) قواعد المتعلقة بقاعدة الامور بمقاصدها فذكر النظم اربع قواعد. القاعدة الاولى قال لا ثواب الا بنية. قال ولا ثواب دونها. ضمير يرجع على النية توها ذكرت ولا ثواب دون يعني لا ثواب دون نية وهذه قاعدة. لا ثواب بدون النية. قد يكون العمل مجزئا في بعض الصور يكون مجزئا - [00:12:40](#)

دون استحضر نية التقرب لكنه لا يكون ايش؟ فيه الثواب. مثل اللي يقضي الديون يحكم عليه الحاكم مثلا بقضاء وين ادفعوا مرغما وكذا ما استحضر النية لكنه يجزئ ويسقط وتبرا الزمة لكن يبقى انه لم يثب بعدم استحضر النية - [00:13:00](#) هذي تتعلق بقضية الثواب ليست بقضية الاجزاء وعدمه. واضح. طيب. ثم ذكر بعد ذلك القاعدة الثانية فقال وعممت لفظ الخصوص والعموم خصصت ولا ثواب دونها وعممت لفظ الخصوص والعموم خصصت - [00:13:20](#) هذه القاعدة الثانية. النية تعمم لفظ الخصوص. تعمم اللفظ الخاص. وتخصص اللفظ العام. ولهذا قال عممت لفظ الخصوص اللي هو اللفظ الخاص والعموم خصصت وخصصت العام مثال ذلك نعطيككم مثال واحد يجمع الصورتين لو قال رجل لامرأته ان رأيت - [00:13:40](#)

تخرجين من البيت فانت طالق. خلاص؟ هو ماذا قصد ان رأيتك تخرجين؟ هو كان بينه وبينها نقاش انها تخرج تحظر عرس والعرس يتأخر الى الساعة اثنعش بالليل. خلاص؟ وكذا وقالت ابغى اروح ما تزوحني من قال ان رأيتك تخرجين من البيت فانت - [00:14:00](#) قصد ايش؟ ان رأيتك تخرجين من البيت الى اين؟ الى ذلك العرس. فانت خرجت من البيت الى في نفس العمارة نزلت اعطت تجارتها ايش؟ جارتها طلبت منها هم صحن وفي رواية ملعة المهم اعطتها شيء - [00:14:20](#) هم ورجعت الى البيت تطلق ولا ما تطلق؟ لفظه يقتضي وقوع الطلاق لانه لفظه عام تخرجين نقول لكن هذا اللفظ العام قد خصصته ايش؟ النية. صح ولا لا؟ نفس اللفظ ايضا خاص من وجهه انه قال ان رأيتك تخرجين. وهو - [00:14:40](#)

الم يقصد ان رأيتك قصد يعني ان خرجت. اذا شفتك تخرجين يعني هو ما قصد الرؤية البصرية واضح؟ فان خرجت ولم طه الى العرس الذي اراد منعها منه تطرق ولا لا؟ تطرق هنا النية ماذا صنعت؟ عمنت اللفظ الخاص واضح - [00:15:00](#)

تمام شيخ طيب القاعدة الثالثة من قواعد المتفرعة او المتعلقة بقاعدة الامور بمقاصدها الايمان مبنية على اغراض يقول واعتبر الاغراض في الايمان. الاغراض اللي هي المقاصد. والنيات. ولهذا عندنا ينصون الفقهاء في كتاب الايمان يرجع في اليمين الى نية الحالف. هذا اول شيء - [00:15:20](#)

طبعا بشرط انه يكون اللفظ محتمل ويرجع الى نية الحلف اذا احتملها اللغة. فنبي اليمين من جهة الحنف وعدم الحنث ووجوب الكفارة نبيها على غرض الحالف ونيته فلو قال الرجل مثاله لو قال الرجل والله ما اشتري لك يعني مثلا نقول لابنه ابنه يقول يا - [00:15:40](#)

ابوي يشتري هم يشتري لي هذي اللعبة بعشرة ريال. خلاص؟ قال والله ما اشتري لك لعبة بعشرة ريال يقصد انه غالي عشرة ريال كثير على لعبة مثلا. ثم بكى الولد فتأثر الاب وراح اشترى له لعبة بعشرين. يحنث ولا لا - [00:16:00](#)

يا حنث طيب هو ما اشترى بعشرة اشترى بعشرين وقال والله ما اشتري لك لعبة بعشرة. نقول هو اراد غرضه من ذلك ها غلاء سعي فاذا اشترى باغلى منها حنيف لان الايمان مبنية على الاغراض. القاعدة الرابعة قالوا في العقود اعتبر المعاني. العبرة في العقود بالمعاني - [00:16:20](#)

وهذا هو الاصل. نعم المعاني حيث احتملها اللفظ. والا فان الالفاظ هي في الحقيقة قوالب المعاني ولذلك مثلا عند القاضي لما يجي خصومة تمام قال انا نيتي كذا. نقول القاضي سيحاسبه لما يتعلق الامر بحقوق الغير سيحاسبه على لفظه. الامر الثاني ان النية - [00:16:40](#)

انما تنفع في الالفاظ المحتملة. اذا من ناحية الاصل في اللفظ المحتمل العقود مبنية على المقاصد والمعاني لا على الالفاظ والمباني جيد مثال ذلك لو قال وهبتك هذه الساعة بعشرين ريال. وهبتك هبة ولا بيع؟ ها؟ بيع - [00:17:00](#)

لانه شرط فيها عوضا معلوما فصارت بيعا. لماذا جعلناها بيعا مع ان اللفظ هبة؟ لان الغرض ولان المقصد والمعنى معاوضة. وهذا هو حقيقة البيت واضح. ننتقل بعد ذلك الى القاعدة الثانية وهي قاعدة اليقين لا يزول بالشك. شرع الناظم مباشرة - [00:17:20](#)

القواعد المتعلقة بهذه القاعدة الكبرى فقال فرع على اليقين يعني فرع على قاعدة اليقين الف كم قاعدة من فرع يشرع عليها الناظم سبع قواعد. اولا قال لي سيعتبر ظن اذا خطاه بعد قد ظهر. هذه القاعدة معبر عنها بقولهم هم لا - [00:17:40](#)

العبرة بالظن البين خطأها. اذا ظن الانسان ظنا وعمل بذلك الظن الحمد لله يهديك الله سبحانه. اذا ظن الانسان ظنا وعمل بذلك الظن ثم تبين له بعد ذلك انه مخطى في ظنه - [00:18:00](#)

فملا ما الحكم؟ نقول لا عبرة بذلك الظن الذي تبين له الخطأ. ومثال ذلك انسان سمع الاذان وقام وصلى يظن ان الوقت قد دخل. وبعد ذلك اكتشف ان الاذان هذا هو الاذان الاول قبل دخول الوقت. صلاته صحيحة بناء على ظنه - [00:18:20](#)

التغير الصحيح بناء على ما تبين نقول غير صحيحة بناء على ما تبين. طبعا احنا لما نقول هنا غير صحيحة نقصد غير مجزئة. والا دائما الصلاة اذا حكمنا عليها بعدم الصحة لان الوقت مثلا لم يدخل فانها تجزئ عنه نفلا تكون نفلا. خلاص. اذا ليس يعتبر - [00:18:40](#)

ظن اذا خطاه بعد قد ظهر بعد ما فعل وبني على هذا الظن تبين خطأه. خطاه اصله اصلها خطأه وسهلت الهمزة. نعم. ثم القاعدة الثانية الاصل فيما كان ان يبقى. يبقى على ايش؟ على حاله الذي كان عليه - [00:19:00](#)

الاصل بقاء ما كان على ما كان. هكذا يعبر عن القاعدة في النشر. مثال ذلك لو ان الانسان تيقن الطهارة وشك في الحدث. متيقن تيقن انه ايش؟ انه قد توظأ ثم - [00:19:20](#)

لا شك بعد ذلك في طروء الحدث. والله احدث ولا ما احدث؟ نقول الاصل بقاء ما كان على ما كان. فنقول الاصل بقاء هذا الشخصي على ما كان عليه وهو ايش؟ الله يجزاه خير. بقاء هذا الشخص على ما كان عليه وهو ايش؟ الطهارة. واضح. تمام؟ نعم - [00:19:40](#)

طيب الثالث من القواعد وفي ذمة البرء يعني ايش؟ يعني والاصل الاصل فيما كان ان يبقى والاصل في ذمة البرء. خلاص؟ اذا الاصل

في الذمة البرؤ يعني البراءة براءة الذمول. هذه القاعدة يعبر عنها بقولهم الاصل براءة الذمة. والبراءة - 00:20:00

والبرؤ مصدران لفعل واحد وهو برئ من انسان من دينه براءة وبرء كما في القاموس افتنى به جزاك الله خير. الله اكبر في الاصل في الذمة انها بريئة. فلو ادعى شخص قال انا اطالب زيدا بمليون ريال الدين راح للمحكمة - 00:20:20

نقول والله يا زيد احضر شهود على انك ما عليك دين هل نطلبه لا لا الاصل براءة ذمتي من الدين المكلف بالبيئة والمطالب باحضار الشهود هو المدعي لشغل هذه الذمة التي الاصل انها بريئة. واضح. وفي قاعدة في القواعد في القانون - 00:20:40

المتهم بريء حتى تثبت ها ادانته. تمام؟ طيب الثالث او الرابع من القواعد عارض النفي الاصل في الصفات العارضة العدم. العارض من الصفات منفي حتى يثبت. الاصل في الصفات العارضة ايش - 00:21:00

العدم هكذا يعبر وقال هنا اختصرها قال لك وعارض نفي. يعني وصف عارض ها نفي حتى يدل الدليل على ثبوته ووجوده. مثال ذلك لو ادعى انسان مثلاً تدعى ان آآ والده توفي مثلاً - 00:21:20

والده نصراني. خلاص؟ وتوفي. الان اولاد وبعضهم نصارى وبعضهم مسلمين. والد نصراني واحد الاولاد اسلم لما مات الوالد النصراني الميراث لمن؟ ها؟ للاولاد والنصارى مسلم من اولادهم لن يرث هذا المسلم ان والده قد اسلم. قال ابوي اسلم عشان ياخذ الله اعلم عاد نيته عشان ياخذ القاضي ما ما له شغل في النيات له بالظواهر - 00:21:50

قال ابويا اسلم قبل الموت بلحظات. نطق الشهادتين ودخل في الاسلام. يقول له ايش؟ احضر لان هذا عندنا متفقين انه موجود فيه ايش؟ انه لم يكن انه كان نصرانيا. ثم ادعى شخص وصفا عارضا طراً على هذا - 00:22:20

الوصف وهو الاسلام المطالب بالبيئة هو الذي يدعي هذا الوصف العارض. اذا من اللي يرث؟ ها النصراني حتى يأتي المسلم مم ثم قال وفي ذمة النبوة وعارض النفي القاعدة الخامسة من قواعد - 00:22:40

علق بقاعدة اليقين لا يزول بالشك واضف الحادث للاقرب من وقته. آآ يضاف وصف الحادث نحن قلنا في الوصف العارض العدم. طيب لو اتفقنا على وجوده؟ لو اتفقنا على وجود هذا الوصف العادق. لكننا اختلفناه في تعيين - 00:23:00

صار عندنا عدة احتمالات في تعيين الزمنيين. الاصل اضافته الى اقرب الاوقات واخرها. وهذا في الحقيقة فله ارتباط بقاعدة الاصل ما دام الاصل في الوصف العارض العدم فان وجوده في الزمن الاول مشكوك فيه ولا متيقن - 00:23:20

مشكوك في اذن الاصل عدمه في ذلك الزمن. ووجوده في الزمن الثاني متيقن لانه نحن جميعا اختلفنا هل هو في الاول ولا الثاني؟ اتفقنا جميعا على وجوده في الثاني خلاص فنقول يضاف الوصف العارض او الحادث الى اقرب اوقاته اقرب وقتيه. مثال ذلك. لو فرضنا ان الانسان - 00:23:40

وجد على ثوبه مثلاً منياً. خلاص؟ ويقول هذا المني من احتلام انا نمت في الليل. ونمت الاولى الظهر هو الان بعد صلاة العصر رأى هذا المني. طيب ان كان من نومة الليل وجب عليه ان يقضي الفجر والظهر - 00:24:00

والعصر. وان كان من نومة القيلولة كانت بعد الظهر ما عليه الا ان يقضي صلاة العصر. نقول اقضي العصر فقط. لماذا؟ لان هذا الوصف الحادث والجنابة احتمل وقتان فيقدر بالآخر منهما. ويضاف الى الاخير واظح. طيب واظف الحادث للاقرب من وقته - 00:24:20

القاعدة السادسة والاصل الجواز فليبين هذه قاعدة اخرى الاصل الاشياء الجواز الاصل بالاشياء الاباحة خلاص لو قال لك قائل صبيبت لنا قهوة الان اسبريسو هذي ها صح؟ اسبريسو طيب لو قال لك - 00:24:40

ما الدليل على جواز شرب قهوة الاسبرسو؟ تقول الاصل الجواز اللي عنده دعوة وتحريم يجيب لنا دليلها. والا فنحن متمسكون بالاصل وهو الجواب واضح وهذا له علاقة وثيقة قاعدة اصولية ودليل من ادلة اصول الفقه وهو دليل الاستصحاب. تمام؟ طيب - 00:25:00

السادس السابع من القواعد المتعلقة بقاعدة اليقين لا يجب بالشك والحظر في لحم وبضع النفس ومال معصوم فذي بالعكس. الاصل الجواز صح لكن قال لك الاصل الحظر. الاصل الجواز والحظر يعني والاصل الحظر. في ايش؟ في اربعة امور. اللحوم والاظافر - 00:25:20

ونفوس المعصومين واموال المعصومين. حظر في لحم وبضع نفسي. طبعاً وبطع ونفسي لكن حذف ايش؟ حرف العطف وكثير هذا

في المنظوم يحذف حرف العطف. والنفسي ومالي معصوم. كلمة معصوم تتعلق بالنفس وبالمال. الاصل في نفس - 00:25:40 وفي مال المعصوم. ايش؟ الحظر اللي هو التحريم. واما البضع لا يختص ذلك بالمعصوم الاصل في البضع التحريم معصوم ولا غير معصوم واضح ولا لا؟ تمام؟ نعم. ما معنى هذا الكلام؟ معنى هذا؟ لو وجد انسان لحما ملقى - 00:26:00

في الارض في الصحراء لحم ولا يدري هل هذا لحم حيوان قد ذبح او لحم حيوان ميت لم يذبح نقول الان نحن شككنا في وجود شرط الاباحة. الاصل في الميتة انها حرام. لا تستحل الا بوجود شرط وهو التذكية - 00:26:20

شروط الشرعية اللي هي التسمية وقطع الحلقوم والمريء الى اخره يكون الذابح مسلما او كتابيا واضح. نحن الان نشك في تحقق الشروط الاصل عدم شروطي صح؟ الاصل عدم الشروط فالاصل في هذا اللحم انه حرام. وليس المقصود بان الاصل في اللحم

التحريم ان اجناس الحيوانات - 00:26:40

الاصل تحريم الاكل يعني لو قال لك واحد هل يجوز اكل مثلا الزرافة؟ ما عندنا نص يبيحون ولا ابيحوا لنا نص يحرم. الاصل الاباحة ولا التحريم؟ ها؟ الاباحة. لا ما هو التحريم. نحن لا لما نقول الاصل في الحظر في اللحوم ليس المقصود - 00:27:00

ان الاصل تحريم اجناس الحيوانات من جهة حل اكل انما المقصود اللحم. لذلك عبر باللحم. اللحم هذا ذبح وذكي او لم يذكي الاصل انه لم يذكي. واضح؟ نعم. وفي عندنا الحديث حديث اه الصحابي عدي بن حاتم. تمام - 00:27:20

هادي بن حاتم في الذي يشك هل الماء قتله او السهم؟ فمنع النبي صلى الله عليه وسلم من اكله ثاني الاصل في البضع. معنى الاصل في البقع تحريم ان البقع لا يحل البقع اللي هو الفرج. انه لا قال الله عز وجل والذين هم - 00:27:40

لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايماهم الاصل مع حافظ الانسان يحفظ فرجه الا مما اذا ثبتت الزوجية الكلمي خلاص طيب اذا الاطلاع ما يقول واذا شك الانسان في الحل ولذلك يمثلون مثلا - 00:28:00

انتبهت اخته باجنبيه خلاص هل يجوز الزواج لا يجوز ماشي وهكذا الاصل في الاضلاع ما يجوز للانسان ان يطأ الفرج الا اذا ثبت ان هذه زوجة. تمام؟ الثالث مما الاصل فيه التحريم نفس المعصوم. معصوم كلمة معصوم معناها انسان معصوم الدم والمال اللي هو

المسلم - 00:28:20

والمعاهد او الذمي او المستأمن خلاص بخلاف الحرب وليس المقصود معصوم نبي من الانبياء معصوم من الخطأ لا. اذا الاصل في نفوس المعصومين التحريم الاصل قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث. الثيب الزاني والنفس

بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة - 00:28:40

خلاص الاصل التحريم وهذا اصل عظيم من بعض الناس يتساهل قال له فالدماء الناس واموال الناس نقول الاصل والتحريم فاضح نعم اه كذلك من مما الاصل فيه التحريم مال المعصومين. قال والله فلان رجال طيب ما ندري - 00:29:00

تسمح لنا نستخدم سيارته ولا لا هو مسافر وسيارته موجودة. ما تدري تقول والله احيانا هو يسمح واحيانا ما يسمح ترى احيانا ما يسمح يعني نطلب ونقول تكفى نبغى نروح محاضرة وكذا حتى نقنعه ويعطينا الصيام سافر وصار المفتاح معنا خرينا ناخذ السيارة -

00:29:20

نتمشى وان شاء الله ان شاء الله ان هو ما عنده مانع. يجوز لا الاصل التحريم. الاصل في مال المعصوم انه حرام عليك الا ان يأذن لك ومما فرعوا على هذا ان عدم جواز التعزير بالمال عند الحنابلة الحنابلة لا يجيزون التعزيرات المالية اخذا من هذا الاصل مال المعصوم

الاصل فيه التحريم - 00:29:40

طيب المسألة فيها خلاف لكن هذا المذهب. اي نعم. اقصد فيها خلاف يعني في مسألة التعزير المالي. فقال فذي بالعكس بعكس ايش؟ الاصل السابق اللي هو الجواز. ثم انتقل الى القاعدة الثالثة وهي قاعدة المشقة تجلب التيسير. فذكر - 00:30:00

فيها ايش؟ ذكر فيها اولا اسباب التخفيف. بس قبل ان ننتقل بهذا مو احنا اول شيء قلنا الامور بمقاصدها الامور بمقاصدها معنى القاعدة اجمالا الامور بمقاصدها معناها ايش؟ يعني الامور التي هي الاقوال والافعال بمقاصدها يعني تابعة - 00:30:20

النيات وللمقاصد في الحكم. القاعدة الثانية انه احنا شرعنا شرحنا القواعد الفرعية ونسينا نشرح القاعدة الكبرى. القاعدة الثانية

اليقين لا يزول بالشك معناها اذا عندنا يقين من وجود امر او عدمه فهذا اليقين بوجوده او عدمه لا تنتقل عنه بمجرد شكنا. نقول والله - [00:30:40](#)

يمكن اليقين اللي كان عندنا يمكن انه زال فلنتركه نقول لا لا يترك. صحيح ان الشك فيه لا لا يبقيه على يقينا اذا شكيت انت خلاص اليقين يتنافى اليقين لا يمكن ان يبقى يقينا مع وجود شك لكن - [00:31:00](#)
انه حكما يبقى يعني بمعنى ان يجب ان نستصحب حكمه. وليس معناه انه سيبقى يقينا لا هو كذا ما عادوا يقين. لكن نبقى على الذي ثبت بذلك اليقين ولا تنتقل عنه بمجرد شك في انتفائه. واضح. طيب القاعدة الثالثة معناها اجمالا المشقة تجلب التيسير ان - [00:31:20](#)

من الاوصاف التي جعلها الشرع سببا للتخفيف تيسير التخفيف على المكلفين وصف المشقة ولذلك وما جعل عليكم في الدين من حرج. خلاص؟ وادلة كثيرة تدل على ان الشرع حيثما وجدت المشقة - [00:31:40](#)
على المكلفين فان الله عز وجل يرفع عنهم هذه المشقة بتخفيف الحكم وتيسيرها. هذا معنى القاعدة اجمالا. واضح. بدأ اولاً فقال قاعدة التيسير في التكليف يعني هذه قاعدة التيسير في التكليف ها او نحو ذلك من التقديرات - [00:32:00](#)
فهك ذكر سبب التخفيف. اول مسألة بدأ فيها بذكر اسباب التخفيف. يريد ان يبين لك هنا ان المشقة واحدة من اسباب التخفيف والا في هناك اسباب اخرى لايش؟ للتخفيف. واضح؟ يعني احد اسباب التخفيف الرئيسي المشقة. لكن هناك اسباب اخرى اولها الجهل - [00:32:20](#)

قال فهك ذكر سبب التخفيف جهل. والكلام عن الجهل. وهل هو سبب للتخفيف مطلقاً؟ لا هو ليس سببا للتخفيف مطلقاً في بعض الاحوال لا يكون الجهل سببا للتخفيف. تمام؟ اه وفي بعض الاحوال الجهل سبب للتخفيف. الكلام عن - [00:32:40](#)
لذلك محله ايش؟ الفروع الفقهية لما يعني تجد انه في بعض المسائل الجهل يكون مسقطاً للحكم وفي بعض المسائل الجهل لا يكون مسقطاً للحكم ومحل ذلك ايش؟ كتب الفروع. الثاني والجهل له صور قد يكون جهلاً بالحال وقد يكون جهلاً - [00:33:00](#)
الحكم واحد ما يعرف انه حرام واحد يعرف انه حرام مثل انسان لا يعلم ان الخمر حرام وهو حديث عهد باسلام شرب الخمر هل يقام عليه الحد؟ لا بسبب الجهل. خلاص؟ طيب. هذا جهل اسقط الحكم. لكن واحد يعيش في بلدان - [00:33:20](#)
المسلمين ودارس في كلية التشريع ويشرب الخمر قال انا ما كنت ادري انه حرام. يقام عليه الحد ولا لا؟ يقام. هذا لا لا يصح له ان يعتذر بالجهل. طيب اذا كان الانسان - [00:33:40](#)

يجهلوا ان هذه خمر هو يدري ان الخمر حرام ومسكين. وراح البقالة وشرا له عصير في احد الدول يحسب انه عصير فشربوه فاذا هو خل. فشهد عليه الشهود انه شرب الخمر لكن تبين انه ايش؟ لم يكن يعلم انها خمر وهذا ايضاً - [00:33:50](#)
يسقط عنه الحكم. واضح. هذا جهل بالحال. الثاني العسر. والعسر هو هذه المشقة. مو قال المشقة تجلب التيسير هذه. العسر هو المشقة. فالعسر سبب ايش؟ للتخفيف. والمرض كذلك والمرض هو مظنة للمشقة - [00:34:10](#)
خلاص؟ والنقصان معنى النقصان انه يكون في عند الانسان مثلاً يقولون العبد العبد العبودية مما من الاشياء التي بسببها الرق يعني تسقط الجمعة. الجمعة لا تجب الا على حر. فروض الكفايات اكثرها لا يخاطب بها العبيد. ايش الوصفة - [00:34:30](#)
الذي اوجب التيسير هنا والتخفيف النقص النقصان واضح نعم والسفر نعم. والسفر كذلك نجد ان الشرع خفف عن المسافر فاسقط عنه وجوب الصوم اداء. قال له فعدة من ايام اخر - [00:34:50](#)

خلاص؟ وكذلك يجوز له قصر الصلاة ويجوز له المسح على الخفين ثلاثة ايام. واضح؟ فهذا كان سبباً للتخفيف. ايضاً السادس الاكراه عفو السادس ولا الخامس السادس نعم. سبعة هي. هم. السادس الاكراه. شف - [00:35:10](#)
من اكراهه الا من اكراهه وقلبه مطمئن بالايمان. من اكراهه على كلمة الكفر فنطق بكلمة الكفر لا يكفر. خفف الشرع عنه واذن له في هذا سبب الاذن هنا وسبب التخفيف ايش هو؟ هذيك هذا ما هو حرام بس هذا كفر. لو لم يكن مكراها لكن لمن كان مكراها سقط عنه الحكم بسبب - [00:35:30](#)

الأكراه. وطبعاً في تفاصيل عندهم الأكراه الملجئ وما ضابط الأكراه؟ قد يكون الأكراه بالحبس بالجلد بالتهديد. أحياناً ما يضربه ولا يس يهدده وله شروط معروفة عند الفقهاء الأكراه أنه يكون أكراه هذا إيش؟ التهديد هذا من شخص قادر على إيقاع ما هدد به وله تفاصيل - [00:35:50](#)

معروفة. النسيان أيضاً النسيان يسقط التكليف في بعض المسائل ويخفف الحكم. مثلاً عندنا في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إيش؟ من أكل أو شرب بناسيا فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه. نعم. في حد مقفل على سيارة أو شي. فهمت؟ طيب - [00:36:10](#)

أه ثم انتقل بعد ذلك إلى أنواع التخفيف. انتقل بعد ذلك إلى أنواع التخفيف فقال أنواعه ستة آ وستة أنواعه أنواع إيش؟ التخفيف. أولاً التنقيص. التخفيف قد يكون بالتنقيص. مثال ذلك الصلاة أربع - [00:36:30](#)

ركعة الظهر أربع ركعات العصر أربع ركعات العشاء أربع ركعات في السفر خفف الشرع عن المسافر صلاة الظهر والعصر والعشاء بالتنقيص صارت ركعتين فنقص عدد الركعات. الثاني التخفيف بالاسقاط أن يسقط العباد تسقط العبادة بالكلية. تمام - [00:36:50](#) مثال ذلك في التخفيف بالاسقاط. مثال ذلك أن الشرع قد أسقطها إيش مثال الاسقاط؟ لا هذا هذا سيأتي معنا الإبدال مم الصلاة عن الحائض نعم التخفيف عن الحائض بالاسقاط الصلاة عنها. تمام؟ وإيضاً في عندنا مثلاً كفارة - [00:37:10](#)

أه كفارة الجماع في نهار رمضان تسقط إلى غير بدل على المعتمد في المذهب فهذا تخفيفهم بالاسقاط. تسقط في حق من في من عجز خلاص أه تخفيفهم بالاسقاط. أيضاً الإبدال الإبدال هذا الذي تقول مثلاً الذي هو أه - [00:37:40](#)

أه من أفطر لكبر أو مرض لا يرجى برؤه فإنه يطعم بدلاً عن الصوم كذلك الترخيص والمقصود بالترخيص إيش؟ ها شو الفرق بين الترخيص والاسقاط يعني هو الترخيص مثلاً يعني عندنا مثلاً في العرايا رخص النبي صلى الله عليه وسلم في العرايا أمر - [00:38:00](#)

يحتاج إليه الناس في فهذا تخفيف بالترخيص. ها؟ القصر لا القصر تنقيص بالتنقيص والله أعلم. أيضاً وهكذا التقديم. التقديم مثاله جواز تقديم الزكاة لحولي جواز تقديم الفطر بيوم أو يومين وجواز جمع التقديم للمسافر. هذا مثال الترخيص بالتخفيف بالتقديم. مثال التخفيف بالتأخير جمع التأخير أيضاً - [00:38:30](#)

المسافر نعم. وإيضاً القضاء يعتبر تأخير. وزيد سابع هو التغيير. أن تتغير هيئة العبادة. وهذا زاده من العز بن عبد السلام. صح ولا لا؟ العلائي أي العلاء أحسنت. زاده العلائي وليس العز. هم - [00:39:00](#)

أيه تمام زاده العلائي. والتغيير مثاله صلاة الخوف فإن هيئة تتغير هيئة الصلاة بالنسبة ليش؟ للخوف. ثم انتقل بعد ذلك إلى القواعد المتعلقة بقاعدة المشقة تجلب التيسير فقال فروعها والمقصود بفروعها القواعد المتفرعة منها وليس فروعها بمعنى المسائل الفقهية. تمام؟ فروعها أولاً - [00:39:20](#)

كم ذكر فرع؟ واحد اثنين ثلاثة أربعة خمسة خمسة فروع. أولاً أن ضاق أمر التسع أي التسع ضاق. فكل يتبع. إذا ضاق الأمر التسع وإذا التسع ضاق إذا أعسر الإنسان بالدين لا يستطيع أن يوفي الدين فقد ضاق عليه الأمر. إذا يتسع له الحكم إيش - [00:39:50](#)

بالإنذار. وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة. هذا ضاق عليه أمر فيتسع عليه الحكم. وإن اتسع هنا تسع الأمر ضاق عليه الحكم أن اتسع ضاق. ذلك بما لو أيسر - [00:40:10](#)

فإنه يضيق عليه الحكم ويجب عليه الوفاء فوراً ويسجن ويحبس حتى يوفي الدين. واضح. هذا إذا قال فكل يتبع يعني لا تحسب المسألة متناقضة لا كل يتبع هذا يتبع في حق في حالة وهذا يتبع في حالة ثم القاعدة الثانية الضرورات تبيح - [00:40:30](#)

وما حظر الضرورات تبيح المحظورات ما حظر الذي حضر. الشيء المحظور الذي هو المحرم. مثال ذلك أكل المضطر من الميتة. فإن الميتة حرام لكن الضرورة أباحت هذا المحظور. لكن انتبه لما نقول الضرورات تبيح المحظورات لا يعني هذا أنه - [00:40:50](#)

خلاص يسقطوا التكليف مطلقاً لا نقول تبيحها بإيش؟ بقدر الضرورة. ولهذا قال لكن بقدرها الجواز قد قدر. يعني بقدرها بقدر إيش الظمير يرجع على الضرورات لكن بقدرها يعني بقدر الضرورات الجواز قد قدر الماء أبيع للضرورة فإنه يقدر بقدرها أبيع هكذا -

ميتة للضرورة قال خلاص ناكل منها ونتعشى نسوي ساندوتشات ومشوي ها ونبسط بالميتة لا لا انما يجوز له ان يأكل ماء يسد رمقه ما يدفع ضرورته. القاعدة الرابعة يقول لا تبطلها بها حقوق الغير. نحن الضرورات تبيح - [00:41:30](#)

المحظور لكنها لا تسقط حق الغير. ها لا تبطلها بها الاضطراب لا يبطل حق الغير. ما يسقط حقه. كيف هذا؟ لو ان الانسان في الصحرا مسكين وما عنده اكل ولا شرب. فوجد طعاما مملوكا لشخص اخذه واكله. يضمن له قيمته او مثله ولا ما يضمنه - [00:41:50](#)
يضمن واضح ولا لا؟ فكونك اضطررت الى اكله يثبت في ذمتك ايش؟ ضمان ذلك معناه محق الغير لا يسقط للضرورة. واضح يا شيخ؟ نعم. ثم قالوا العسر لا تسقط به ذا يسري. لما نقول المشقة تجلب التيسير. خلاص؟ واحد قال - [00:42:10](#)

والله انا يشق علي ان اصلي واقفا. اذا خلاص لن اصلي اصلا. صح كده؟ نقول تقدر تصلي جالس الجلوس ذا يسر ذو يسر صح ولا لا؟ ميسور مقدور عليه صح ولا لا؟ فعجزك عن القيام لا يسقط عنك الجلوس - [00:42:30](#)
الميسور لا يسقطه بالمعسور خلاص العسر لا تسقط به اليسر واضح يا شيخ؟ القاعدة يعبر عنها بقول لا يسقط بالمعسور خلاص اي نعم مثالها ما مثلنا به الا ذكرنا هذا قبل قليل الجلوس اي نعم - [00:42:50](#)

ايضا واحد عجز عن القيام في الصلاة لكنه يستطيع ان يكبر تكبيرة الاحرام قائما. تكبيرة الاحرام قائمة من ميسور ولا ميسور؟ ميسور. القيام بقية الصلاة مأسور. المحسور هذا يسقط. اما الميسور لا يسقط بالمعسور. واضح - [00:43:10](#)
ثم انتقل الى القاعدة الرابعة وهي قاعدة الضرر يزال. ايش قال فيها؟ بدأ اولاً بدليلها نعم. بدأ اولاً بدليله فقال طبعاً ما معنى اول شيء المعنى الاجمالي للقاعدة؟ الضرر يزال. قاعدة الضرر يزال - [00:43:30](#)

معناها معناها اذا وجد ضرر على الانسان فان الشريعة تسعى الى ازالته. ما الدليل على ذلك؟ دليل قال دليل رابع اللي هو قاعدة الضرر حديث لا ضرر ولا ضرار. الحديث لا ضرر ولا ضرار وهذا من اصول الاسلام حتى ذكره الامام النووي في الاربعين - [00:43:50](#)
التي عليها مدار الاسلام. طيب ثم انتقل بعد ذلك الى القواعد المتعلقة بقاعدة الضرر يزال. قال ثم فرعها ظهرها اللي هي القواعد المتعلقة بها. واحد فلا يزال ضرر بضر. الضرر يزال. لكن الضرر لا يزال بضر اخر - [00:44:10](#)

تبغى تسجيل منكر تروح تفعل منكر اشنع منه واشد منه لا لا لا يجوز. الضرر لا يزال بالضرر ومن فروعه وتطبيقاتها اننا لا يجوز لنا ازالة المنكر بمنكر اعظم. ولا حتى بمنكر مساو له. واضح؟ فلا يزال ضرر بضر - [00:44:30](#)
او واحد هدد بالقتل قالوا اذا ما قتلت فلان المسلم بنقتلك فقال اضاع علي ضرر قال له ها فذهب هب وقتل نقول لا يأتى ويقتص منه ايضا. لانه اراد ان يزيل ضرر نفسه بضرر على غيره. الضرر لا يزال - [00:44:50](#)

ضرر. فلا يزال الضرر بضره. الا وهذه القاعدة الاولى. القاعدة الثانية هي استثناء من القاعدة الاولى. وهي ارتكاب اخف الضررين لازالة اعظمهما. فاذا اذا اضطر الانسان الى فعل واحد من ضررين فانه يرتكب الضرر - [00:45:10](#)
الاخف ها الضرر الاخف حفاظا على ها دفعا للضرر الاعظم يقولون الامام بن تيمية رحمه الله مر مع بعض طلابه على بعض كانوا يقتلون في المسلمين وهم يشربون الخمر. قام بعض الطلاب يبغوا يكسروا عليهم او اني الخمر ويصحوهم لكن قال لهم - [00:45:30](#)

هؤلاء لو افاقوا من سكرهم قاموا في دماء المسلمين ولو سكره انشغلوا عن دماء المسلمين. فنحن السكوت يعني المنكر هذا استبقاء لضرر السكر. ولكنه ابقاء استبقاؤه لضرر السكر وابتعاد عن ضرر اعظم منه وهو ايش - [00:45:50](#)
قتل المسلمين. واضح؟ فهنا الا بادننى منه للمضطرين. ليش الا بادننى من المضطرين؟ متى نقول يجوز ارتكاب الضرر الاخف؟ اذا ارتكاب واحد من الضررين. اما اذا نقدر نزيل الضرر الاخف والضرر الاكبر الحمد لله رب العالمين نزليهما جميعا. واضح. القاعدة الثالثة

من القواعد - [00:46:10](#)

متفرع عليها على قاعدة الضرر يزال. في مسألة تعارض المفسد والمصالح. قال وفي المفسد مع المصالح في الدفع والجلب فخذ بالراجح. اذا كان الانسان يضطر الى وقوعه في مفسدة لتحصيل مصلحة. خلاص؟ او - [00:46:30](#)
اضطروا آ تفويت مصلحة لدرء مفسدة. فما العمل هنا؟ قال لك العمل ان تأخذ بالراجح تنظر في اعلى هذين الامرين فتقدم المصلحة

العظمى ولو كان ذلك في يعني ولو كان ذلك بارتكاب مفسدة ولها تطبيقات منها - 00:46:50

ان الشرع اجاز النظر الى الاجنبية في الخطبة وهي اجنبية ما تزوجها الانسان لكن اجاز الشرع والنظر اليها لانها مفسدة النظر اغتفرت في جنب مصلحة اعظم وهي النكاح وكون انسان يختار المرأة التي يريدتها صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه

اجمعين - 00:47:10

- 00:47:30